

ص-08-2023-30102-000051

08 فيفري 2023

من المديرية العامة للاداءات

إلى

السيد رئيس الجمعية

الموضوع: حول الاعفاء من الأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 6 و 20 ديسمبر 2022.

وبعد، تبعا لمكتوبيكم المشار اليهما بالمرجع أعلاه والذين تضمننا طلب تمكين الجمعية من شهادة في الاعفاء من الأداء على القيمة المضافة بعنوان الاقتناء محليا لمنتجات موردة معدة لرياضة الملاكمة لفائدة منظورها، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام العدد 29 من الفقرة I من الجدول "أ" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة والفصل الأول من الأمر الحكومي عدد 71 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008، تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة خاصة عمليات توريد التجهيزات والمعدات والمواد الموجهة للأنشطة الرياضية التي ليس لها مثل مصنوع محليا الواردة بالقائمة عدد I الملحقة للأمر المذكور من قبل وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية والمنظمات ومؤسسات الرياضة أو التنشيط التربوي والاجتماعي الراجعة لإشراف وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية والجامعات والجمعيات والبلديات والمؤسسات التربوية والتعليمية.

ويطبق الإعفاء المذكور على عمليات الاقتناء المحلي للتجهيزات والمعدات والمواد المضمنة بالقائمة المشار إليها أعلاه.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن القفازات الملاكمة المزمع اقتناؤها مضمنة بالقائمة عدد I الملحقة بالأمر المشار اليه أعلاه، فإنها تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة وذلك على ضوء شهادة ظرفية تسلم من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص بناء على شهادة مسلمة من قبل وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية، هذا ولا يشمل الاعفاء المذكور بقية الشراءات.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات

الدكتور نزيهة الغريبي حرم الغريبي